١٠ ـ تطلب إلى جميع الدول الأطراف أن تفي بالكامل ودون إبطاء بالتزاماتها المالية المقررة بموجب الصكوك ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان ، وتطلب إلى الأمين العام أن ينظر في الطرق والوسائل الكفيلة بتعزيز إجراءات التحصيل وزيادة فعاليتها ؛

١١ ـ ترحب بما لاحظته لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والأربعين ، في قرارها ١٩٩٠/٢٥ ، من أن الجمعية العامة قد تنظر في تخفيف حدة الصعوبات المالية التي تواجهها الهيئات التعاهدية ، وذلك بعدة طرق منها الرصد المؤقت للأموال اللازمة عن طريق سلف من الميزانية العادية للأمم المتحدة تسدد من المساهمات التي ترد في غضون نفس سنة الميزانية ، على أن يتكرر هذا الإجراء حتى يحين الوقت الذي يمكن فيه تنفيذ حل دائم لهذه الصعوبات ؛

١٢ ـ تطلب إلى الأمين العام أن ينظر ، على سبيل الأولوية ، في اتخاذ التدابير الإدارية والتدابير المتعلقة بالميزانية ، الكفيلة بتخفيف حدة الصعوبات المالية الراهنة التي تواجهها الهيئات التعاهدية ، وبذلك يضمن أداءها الاعتيادي ، وأن يقدم تقريراً عن هذه التدابير إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السابعة والأربعين ؛

١٣ ـ تؤكد وجوب اتخاذ أي تدابير إدارية وتدابير متعلقة بالميزانية دون الإخلال بما يقع على عاتق الدول الأطراف في صكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان من واجب الوفاء بجميع التزاماتها المالية المقررة بمقتضى هذه الصكوك ؛

١٤ ـ تلاحظ باهتمام أن اجتماع رؤساء الهيئات التعاهدية لحقوق الإنسان قد أوصى في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ بأن تتخذ الجمعية العامة التدابير الملائمة التي تكفل تمويل كل من اللجان من الميزانية العادية للأمم المتحدة[١١] ؛

١٥ ـ تدعو رؤساء الهيئات التعاهدية لحقوق الإنسان إلى مواصلة الاتصال والحوار فيما بينهم بشأن المسائل والمشاكل المشتركة ، وتحقيقاً لهذا الهدف ، تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، في حدود الموارد الحالية ، بعقد اجتماع آخر لرؤساء الهيئات التعاهدية في موعد يحدد فيما بعد ؛

١٦ ـ تقرر أن تنظر على سبيل الأولوية في دورتها السادسة والأربعين ، في نتائج وتوصيات اجتماعات رؤساء الهيئات التعاهدية ، على ضوء مداولات لجنة حقوق الإنسان ، في إطار البند المعنون « التنفيذ الفعّال لصكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان والأداء الفعّال للهيئات المنشأة عملاً بهذه الصكوك » .

الجلسة العامة ٦٨
١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

(١١) انظر : A/45/636 ، المرفق ، الفقرة ١٥ .

٤٥/٨٦ ـ تحقيق العدالة الاجتماعية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراريها ٤٢/٤٩ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ٤٤/٥٥ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ وإلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٨/٤٦ المؤرخ في ٢٧ أيار/مايو ١٩٨٨ و ١٩٨٩/٧١ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٩ ، وإذ تحيط علماً بقرار المجلس ١٩٩٠/٢٥ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ ،

وإذ تشير أيضاً إلى ما تعهدت به الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في الميثاق من اتخاذ إجراءات مشتركة ومنفردة لتشجيع رفع مستويات المعيشة وتحقيق العمالة الكاملة وتهيئة الظروف للتقدم والتنمية في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ تدرك أهمية زيادة توسيع التعاون الدولي والإقليمي من أجل تعزيز التقدم الاجتماعي على الصعيد الوطني ،

وإذ تضع في اعتبارها أنه يجب ، وفقاً لإعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي[١٢] ، أن يقوم التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي على أساس احترام كرامة الإنسان وقيمته ، وأن يضمنا تعزيز حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية ،

وإذ تضع في اعتبارها المبادىء التوجيهية للسياسات والبرامج الإنمائية للرعاية الاجتماعية في المستقبل القريب[١٣] ، واستراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة[١٤] ، وبرنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوّقين[١٥] ، وخطة العمل الدولية للشيخوخة[١٦] ،

وقد اقتنعت بأهمية اتخاذ تدابير تكفل التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بغرض وضع نهج شامل للرعاية الاجتماعية الإنمائية ، بما في ذلك تحسين التكامل والتساند بين سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية الرامية إلى تحقيق العدالة الاجتماعية ،

١ ـ تؤكد أن العدالة الاجتماعية هي من أهم أهداف التقدم الاجتماعي ؛

(١٢) القرار ٢٥٤٢ (د ـ ٢٤) .

(١٣) E/CONF.80/10 ، الفصل الثالث .

(١٤) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، نيروبي ، ١٥ ـ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.85.IV.10) ، الفصل الأول ، الفرع ألف .

(١٥) A/37/351/Add.1 و Corr.1 ، المرفق ، الفرع الثامن ، التوصية ١ (رابعاً) .

(١٦) انظر : تقرير الجمعية العالمية للشيخوخة ، فيينا ، ٢٦ تموز/يوليه ـ ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.82.I.16) ، الفصل السادس ، الفرع ألف .

٢ ـ تؤكد من جديد أن الهدف المشترك للمجتمع الدولي هو أن يهيىء من الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المختلفة بيئة عالمية تفضي إلى التنمية المطردة ، والتمتع الكامل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية ، والعدالة الاجتماعية والسلم ؛

٣ ـ تؤكد من جديد أهمية التعاون بين البلدان في تشجيع توفر مناخ يفضي إلى أن يحقق كل بلد من البلدان أهداف التنمية والعدالة والتقدم في الميدان الاجتماعي ؛

٤ ـ ترى أنه ينبغي أن يظل هذا التعاون وتعزيزه محوراً رئيسياً لأنشطة الأمم المتحدة ، وفقاً لمبادىء ميثاق الأمم المتحدة ؛

٥ ـ تطلب إلى الدول الأعضاء أن تضع في الاعتبار ، لدى إعداد سياساتها في ميدان التنمية الاجتماعية وتحسين الحالة الاجتماعية لجميع فئات السكان ، أهمية تحقيق العدالة الاجتماعية للجميع ؛

٦ ـ توصي بأن يقوم الأمين العام ، لدى إعداد الدراسات والتقارير المتعلقة بالمشاكل الاجتماعية ، بدراسة مسألة العدالة الاجتماعية وسبل تحقيقها ؛

٧ ـ تطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تنظر ، في دورتها العادية التالية ، في مسألة تحقيق العدالة الاجتماعية .

الجلسة العامة ٦٨
١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٨٧/٤٥ ـ الحالة الاجتماعية في العالم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٣٩٢ (د ـ ١٤) المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٩ و٢٥٤٢ (د ـ ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ و٩٨/٤٠ و١٠٠/٤٠ المؤرخين في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و٤٩/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و١١٣/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و٥٦/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، وإلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٨٧ و٤٠/١٩٨٧ و٤٦/١٩٨٧ و٥٢/١٩٨٧ المؤرخة في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧ و٧٢/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٩ ومقرر المجلس ١١٣/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، وإذ تحيط علماً بقرار المجلس ٢٨/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ ،

وإذ تضع في اعتبارها الهدف المتمثل في تحسين رفاه سكان العالم على أساس مشاركة جميع أفراد المجتمع مشاركة تامة ومتساوية في عملية التنمية وتوزيع الفوائد المحققة منها عليهم توزيعاً منصفاً ،

وإذ تدرك أن لكل بلد الحق السيادي في أن يعتمد بحرية النظام الاقتصادي والاجتماعي الذي يعتبره النظام الأنسب وأن كل حكومة تتحمل المسؤولية الأساسية عن ضمان التقدم الاجتماعي والرفاه لشعبها ،

واقتناعاً منها بالحاجة الملحة إلى القضاء على السياسات والممارسات التي تعرقل التقدم الاجتماعي ، بما في ذلك العنصرية والتمييز العنصري ، وخاصة الفصل العنصري ،

واقتناعاً منها أيضاً بوجوب زيادة سرعة التنمية في البلدان النامية زيادة كبيرة من أجل تمكين هذه البلدان من تحقيق هذا الهدف ، ولاسيما لتلبية الاحتياجات الأساسية في مجالات الغذاء والإسكان والتعليم والعمل والرعاية الصحية ، ومكافحة الويلات التي تهدد صحة ورفاه سكانها ،

وإذ يساورها بالغ القلق لتردي الحالة الاقتصادية في الكثير من البلدان النامية ، وخاصة في أقل البلدان نمواً ، على نحو ما يظهر في التدهور الكبير في أحوال المعيشة ، واستمرار وتزايد انتشار الفقر على نطاق واسع في عدد كبير من البلدان ، وانخفاض المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية في تلك البلدان ،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية « تقرير عام ١٩٨٩ عن الحالة الاجتماعية في العالم »[١٧] بالنسبة إلى زيادة الوعي بأوجه التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التقدم الاجتماعي وتحسين مستويات المعيشة ، على النحو المحدد في ميثاق الأمم المتحدة ، وبالعقبات التي تحول دون تحقيق مزيد من التقدم ،

وإذ تؤمن بوجود حاجة إلى أن تبذل منظومة الأمم المتحدة مزيداً من الجهود لدراسة ونشر البيانات المتعلقة بالحالة الاجتماعية الراهنة في العالم ، ولاسيما في البلدان النامية ،

وإذ تحيط علماً بالمداولات التي أجراها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٠ بشأن مسألة الحالة الاجتماعية في العالم[١٨] ،

وقد نظرت في ملحق[١٩] « تقرير عام ١٩٨٩ عن الحالة الاجتماعية في العالم » ،

١ ـ تلاحظ مع الارتياح أن ملحق « تقرير عام ١٩٨٩ عن الحالة الاجتماعية في العالم » يأخذ في الاعتبار الاهتمامات والمبادىء التوجيهية المحددة في قرار الجمعية العامة ٥٦/٤٤ وفي قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٢/١٩٨٩ ؛

٢ ـ تشير إلى « تقرير عام ١٩٨٩ عن الحالة الاجتماعية في العالم » ، وخاصة المعلومات الواردة في مرفقه بشأن الحالة الاجتماعية الحرجة في افريقيا ؛

---

(١٧) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.89.IV.1 .

(١٨) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٣ (A/45/3/Rev.1) .

(١٩) A/45/137-E/1990/35 .